البنك المركزي السعودي
الرقم: 43062729
التاريخ: 1443/07/14
المرفقات: بدون

تعميم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: الحصول على موافقة اللجان الشرعية على السياسات المرتبطة بالائتمان للمنتجات المتوافقة مع الشريعة.

استناداً إلى الصلاحية المنوطة بالبنك المركزي السعودي بموجب نظامه الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٦ وتاريخ ١٤٤٢/٠٤/١١هـ، ونظام مراقبة البنوك الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥ وتاريخ ١٣٨٦/٠٢/٢٢هـ، وتعميم البنك المركزي رقم ٤١٠٤٢٤٩٨ وتاريخ ١٤٤١/٠٦/١٨هـ المبلغ بموجبه إطار الحوكمة الشرعية للبنوك والمصارف المحلية العاملة في المملكة والتعميم رقم ٤٣٠٣٨١٥٦ وتاريخ ١٤٤٣/٠٤/٢٧هـ المبلغ بموجبه إطار عمل إدارة المخاطر للبنوك والمصارف التي تمارس نشاط المصرفية الإسلامية والتي تمثل المرحلة الأولى لوضع إطار إشرافي للبنوك والمصارف التي تمارس نشاط المصرفية الإسلامية.

لذا يؤكد البنك المركزي على البنوك والمصارف التي تقدم منتجات ائتمانية تتوافق مع الشريعة، الحصول على موافقة اللجنة الشرعية في البنك/المصرف على كافة السياسات والإجراءات المتعلقة بالائتمان، والتي تشمل كافة الإجراءات من منح الائتمان حتى انتهاء العلاقة الائتمانية ومنها إجراءات السداد المبكر وإعادة الهيكلة/ الجدولة، وذلك قبل الحصول على موافقة مجلس إدارة البنك/المصرف أو من يفوضه بحسب ما ينطبق.

كما يؤكد البنك المركزي على وجوب الالتزام بكافة المتطلبات التنظيمية للبنوك والمصارف التي تمارس نشاط المصرفية الإسلامية بجانب المتطلبات التنظيمية الأخرى الصادرة عن البنك المركزي.

للإحاطة والعمل بموجبه اعتبارًا من ١ يونيو ٢٠٢٢م.

وتقبلوا تحياتي،

فهد بن إبراهيم الشثري
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:
- البنوك والمصارف المحلية العاملة بالمملكة.